



State of Kuwait

دولة الكويت

٢٢ سبتمبر ٢٠١٥

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق في شأن إعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،،

مقدما الاقتراح

راكان يوسف النصف

أحمد سليمان القضيبي

يحال إلى لجنة الشؤون الدستورية والقانونية
ويوزع على الأمانة العامة

٢٢/٩/٢٠١٥

اقتراح بقانون
في شأن إعادة تحديد
الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٢ في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٦ بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

مادة (١)

تقسم الكويت إلى خمس دوائر انتخابية لعضوية مجلس الأمة، متقاربة في أعداد الناخبين فيها دون أي تعديل وكما هو محدد في هذا القانون.

تتولى اللجنة العليا للانتخابات وفق الإجراءات المذكورة أعلاه، قبل انتهاء الفصل التشريعي بشهرين، وفي حالة حل المجلس قبل صدور مرسوم الدعوة للانتخابات بأسبوعين على الأقل، بإعادة توزيع الدوائر.

مادة (٢)

تفتح لجان انتخابية للدوائر الخمس في كل محافظة ويعدد كاف وبصورة عادلة تضمن سهولة ويسر إدلاء الناخبين بأصواتهم في مقار قريبة من مناطق سكنهم ويصدر قرار من وزير الداخلية بتحديد تلك اللجان وتعلن للناخبين في وسائل الإعلام الرسمية قبل أسبوعين من الانتخابات على الأقل.

مادة (٣)

يكون الترشيح بنظام القوائم المغلقة فقط وتتكون القائمة من عدد من مرشحي الدائرة لا يقل عن اثنين ولا يتجاوز العشرة مرشحين لكل قائمة.

يخصص لكل ناخب صوت واحد فقط يمنحه لإحدى القوائم المرشحة في دائرته الانتخابية بغض النظر عن عدد المرشحين فيها.

كما يجوز أن يختار الناخب اسماً واحداً يُوْشِر عليه في لائحة واحدة فقط بدلاً من التصويت للقائمة ذاتها، ويحسب هذا التأشير كتصويت لكل القائمة وإذا تعدد المرشحون في القائمة يفوز بالمقعد، المرشح الحاصل على أعلى الأصوات في هذه القائمة، فإن تعددت التأشيرات في القائمة الواحدة أُعتبر التصويت لكل القائمة ولا يحسب لمرشح واحد.

يعتبر التصويت باطلاً ولا تترتب عليه آثار في حالة اختيار الناخب لأكثر من قائمة أو أكثر من شخص في القائمة.

يتم فرز الأصوات التي أعطيت للقوائم المرشحة لمقاعد الدائرة الانتخابية وفقاً لنظام التمثيل النسبي، ويخصص مقعد واحد لكل (١٠%) من أصوات المقترعين الصحيحة، فإن لم تستكمل كل المقاعد يعتبر الفائز بباقي المقاعد اللائحة الحاصلة على أعلى الأصوات، ثم التي تليها فيعلن فوز الحاصل على أعلى الأصوات فيها، على أن يراعى خصم الأعداد التي فازت بموجبها أية لائحة بمقعد بنسبة (١٠%) المشار إليها.

إذا تساوت الأصوات بين مرشحين أو أكثر في الدائرة تجرى بينهم القرعة بحضورهم أو ممثليهم المعتمدين، فإن رفض أحدهم الحضور أو تخلف بعد إبلاغه تجرى القرعة العلنية بحضور اللجنة المشرفة على الانتخابات في الدائرة.

مادة (٤)

يلغى القانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٦ ، كما تلغى الفقرة الثانية من المادة (٣٩) من القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٢ المشار إليهما.

مادة (٥)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به اعتباراً من انتخابات الفصل التشريعي الخامس عشر ويصدر وزير الداخلية ووزير العدل كل في اختصاصه القرارات اللازمة لتنفيذه.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
لاقتراح بقانون
في شأن إعادة تحديد
الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة

نظراً لما شاب التجربة البرلمانية رقابة وتشريع من انحدار في الأداء البرلماني أدى إلى تكرار الازمات المتعاقبة التي تمر بها مسيرتنا الديمقراطية وخشية من ايلولة مقاليد التشريع والرقابة لأيدى قد تعبت بها، وهو الأمر الذي دعا لاقتراح هذا القانون والذي يمكن من خلاله البعد عن الازمات البرلمانية والارتباك السياسي لوضع أمانة التشريع والرقابة بإيدي تخاف الله على الوطن وعلى دولة الكويت وتضع مصلحتها العليا فوق كل اعتبار، غير أنه ومن خلال الممارسة الفعلية للانتخابات البرلمانية للفصول التشريعية الماضية برزت بعض السلبيات والمثالب المتعلقة بالعملية الانتخابية، الأمر الذي إستوجب إعادة النظر فيها بطريقة فاحصة شاملة من جميع الجوانب والأبعاد لمعالجة أوجه القصور، والسلبيات التي تشوبها وذلك على أساس عملي وعلمي سليم يؤدي إلى معالجة تلك السلبيات والحد من آثارها والإرتقاء بالممارسة البرلمانية وتصويب مسارها وتحقيق الغايات الوطنية المنشودة.

ذلك أن التقسيم الحالي للدوائر الانتخابية كشف عن مظاهر سلبية يتمثل أهمها في بروز ظواهر الطائفية والقبلية والفتوية التي تضعف مقومات الوحدة الوطنية وتخل بتمثيل البرلمان للأمة تمثيلاً صحيحاً، خروجاً على أحكام الدستور ومذكرته التفسيرية وكذلك التلاعب بالجدول الانتخابية من خلال نقل القيد غير القانوني، وتغليب الدور الخدمي على الدور التشريعي والرقابي لدى بعض النواب، وبرز ظاهرة شراء الأصوات الانتخابية والتأثير على الناخبين بمختلف الصور، إلى جانب التباين الكبير في عدد الناخبين في الدوائر الانتخابية وبعد الدراسة المتأنية للتجربة التي مرت بها بها الكويت في شأن تحديد دوائرها فقد تبين أن كافة المثالب والعيوب التي لحقت

بالعملية الانتخابية والتي كان من المأمول أن يتلافها قانون تقسيم الدوائر واحداً تلو الآخر لكنه لم يحقق الهدف المرجو، ولذا وتحقيقاً للمصلحة الوطنية فقد تم إعداد مشروع القانون المائل حتى يكون محققاً للمصلحة العليا للوطن ولتستقر في ظل الممارسة الديمقراطية الصحيحة وتكرس من خلاله مبادئ العدالة في التمثيل والمساواة لجميع الناخبين، جنباً إلى جنب مع ترسيخ المفاهيم الدستورية والديمقراطية الحقّة، تلافياً لكافة العيوب التي نجمت عن تطبيق نظام الدوائر الانتخابية في التجارب السابقة.

وقد جاءت التعديلات الواردة في هذا الاقتراح بقانون مستوحاة من تجارب دستورية عديدة مستقرة فضلاً عن مراعاتها لواقع الكويت وظروفها وما لمس من انعكاسات بسبب نظام الدوائر، تؤثر سلباً على وحدة الوطن وتماسك مواطنيه وقوة اللحمة الوطنية بينهم، كما يحقق الاقتراح بقانون الأمور الإيجابية الآتية :

أولاً:

تحقيق مبدأ العدالة والمساواة في توزيع الدوائر الانتخابية بحيث يصبح عددها متقارباً إلى درجة التساوي بفئة المئات من الأعداد، وبما لا يتجاوز التفاوت بحده الأقصى (5%) بين دائرة ودائرة أخرى، وهو ما يعيد التوازن إلى هذا المبدأ من خلال القانون الجديد. وقد نصت المادة الأولى من هذا الاقتراح على أن تقسم الكويت إلى خمس دوائر انتخابية لعضوية مجلس الأمة، متقاربة في أعداد الناخبين فيها دون أي تعديل، وكما هو محدد في هذا القانون، تتولى اللجنة العليا للانتخابات وفق الإجراءات المذكورة أعلاه قبل انتهاء الفصل التشريعي بشهرين وفي حالة حل المجلس يعاد توزيع الدوائر بنفس الإجراءات السابقة قبل صدور مرسوم الدعوة للانتخابات بأسبوعين على الأقل.

ثانياً :

أخذ القانون بفكرة منح الناخب أقصى درجة ممكنة من انتخابه للمرشحين والذي يبلغ نفس عدد المقاعد المتاحة في الدائرة وهو التصويت لـ (١٠) مرشحين ضمن القائمة الانتخابية، وفي الوقت ذاته أخذ القانون بفكرة شائعة في الديمقراطيات المتقدمة وكانت محلاً للعديد من الاقتراحات بقوانين المقدمة من النواب، وهي فكرة القائمة الانتخابية التي تمكن من وجود مجاميع سياسية ذات أهداف وطنية مشتركة تنعكس في تكوين هذه القوائم بنظام يتماثل مع فكرة الجمعيات السياسية والتي هي إحدى الوسائل الفعالة في إرساء النظام الديمقراطي وتطويره، وعلى الرغم من الأخذ بهذه الفكرة لكن لم يتم إغفال حق المرشح الفرد ولذا فإن فكرة القائمة تم تبنيها مع جواز أن تكون مؤلفة من مرشح واحد وبما لا يتجاوز (١٠) مرشحين وهو ما يعتبر توفيقاً عادلاً في هذا الخصوص، مع التحول إلى نظام القائمة الانتخابية المغلقة التي لا يجوز في ظل تبنيها أن يعطي الصوت من قبل الناخب لغير قائمة بكاملها سواء كانت مكونة من مرشحين اثنين أو أكثر ويحد أقصى (١٠) مرشحين، أو أن يعطي صوته لمرشح من اللائحة بدلاً منها، ولكن لا يجوز والأمر كذلك أن يتم الانتقاء بين مرشحين من عدة قوائم وإنما على الناخب أن يلتزم بفكرة القائمة المغلقة في الإدلاء بصوته وهي فكرة مستقرة في الأنظمة الديمقراطية المقارنة وإذا خالف ذلك كان تصويته باطلاً.

كما أخذ الاقتراح بفكرة جوهرية في تعزيز الممارسة الديمقراطية وهو ما شملته العديد من الاقتراحات بقوانين المقدمة من عدد من أعضاء مجلس الأمة إلا وهي فكرة التمثيل النسبي، بمعنى أن من يتم إعلانه فائزاً يكون فائزاً بعدد من المقاعد يعكس النسبة المئوية التي حصلت عليها القائمة من بين أعداد الناخبين في الدائرة، وهذا يعني بأن القائمة التي حصلت على نسبة (١٠%) تمثل بمقعد واحد والتي حصلت على (٤٠%) بأربعة مقاعد مع جبر العدد القريب إلى (١٠%) للحصول على المقعد النيابي، كما ترك القانون تحديد ترتيب أولوية نجاح المرشحين



State of Kuwait

دولة الكويت

في كل قائمة للأشخاص الحاصلين على الأصوات داخل كل قائمة بحيث يكون الفائز هو الحاصل على أعلى الأصوات تنازلياً، ويكون إستكمال المقاعد التي لم يحصل فيها أي مرشح على (١٠%) من عدد أصوات المقترعين للفوز بالمقعد النيابي باستكمال العدد في كل دائرة على جدة بمن هو حاصل على أعلى الأصوات من المرشحين الآخرين.

وقد تصدى القانون لمواجهة الجانب العملي الذي يساهم في تمكين الناخبين من الادلاء بأصواتهم بصورة سلسة وميسرة من خلال اعطاء المرونة اللازمة للجنة العليا للانتخابات ولوزير الداخلية بنص القانون في تحديد مقار اللجان الانتخابية بما يراعي التسهيل على الناخبين وتيسير إدلائهم بأصواتهم بصورة عادلة ومناسبة.

في ضوء كل ما سبق تم إعداد الاقتراح بقانون المائل تحقيقاً لاعتبارات تطور العملية الديمقراطية في الكويت وترسيخاً لمبادئ العدالة والمساواة وسلامة التمثيل واتساع القاعدة الانتخابية، وقبل كل ذلك وبعده الحفاظ على وحدة الوطن وتماسك بنية.